



التاريخ : ٢٠١٨/٠٩/٠٢

رقم الصادر : ٢٠١٨٢١٧١٩/١١/١٠/١١٨

٥٢

بلاغ رقم () لسنة ٢٠١٨

الموضوع : تمديد مهلة تجديد ترخيص شركات التخليص

لاحقا للبلاغ رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٨ وبالإشارة الى كتاب نقابه اصحاب شركات التخليص رقم ن أ ٤١٩/١/٢٧ تاريخ ٢٠١٨/٨/٢٧

تقرر العمل بما يلي :

١ - السماح لشركات التخليص غير المرخصه لعام ٢٠١٨ للعمل لدى مراكزكم لغايه ٣٠/٩/٢٠١٨ .

٢ - وقف الشركات التي لم تجدد ترخيصها لعام ٢٠١٨ عن العمل بعد تاريخ ٣٠/٩/٢٠١٨ من قبل مراكزكم ولحين تجديد ترخيصها حسب الاصول .

٣ - فرض غرامه على الشركات التي لم تلتزم بتجديد ترخيصها لعام ٢٠١٨ اعتبارا من ٢٠١٨/٥/١ وبواقع (١٠٠) دينار عن كل شهر او جزء من الشهر ولغايه ٣٠/٩/٢٠١٨ وتستوفى عند تجديدها من قبل مديره الترانيه والتخليص .

واقبلوا فانق الاحترام

نواء جمارك
المدير العام
د.وضاح محمود الحمود